

1. تعريف عقد الشركة

عرفت المادة 416 من القانون المدني عقد الشركة و قدمت في الوقت ذاته العناصر الأساسية التي يجب أن يشملها هذا العقد بنصها « الشركة عقد بمقتضاه يلتزم شخصان طبيعيين أو اعتباريان أو أكثر على المساهمة في نشاط مشترك بتقديم حصة من عمل أو مال أو نقد بهدف اقتسام الربح الذي قد ينتج أو تحقيق اقتصاد أو بلوغ هدف اقتصادي ذي منفعة مشتركة. كما يتحملون الخسائر التي قد تنجر عن ذلك. »

ينشأ عقد الشركة إذن بين مجموعة أشخاص يسمون بالشركاء، يخضع لشروط موضوعية و أخرى شكلية.

2. أركان عقد الشركة :

يخضع إنشاء عقد الشركة إلى أركان موضوعية و أخرى شكلية كما يلي:

1.2. الأركان الموضوعية العامة:

تتمثل في الرضي و المحل و السبب

2.2. الأركان الموضوعية الخاصة.

يتعلق الأمر بالأركان التالية: الشركاء، الحصص، الشترك في الربح و الخسارة، و نية الاشتراك.

• بالنسبة للحصص: قد تكون:

- الحصة مبلغاً من النقود
- الحصة حق عيني
- الحصة عمل يقدمه الشريك
- الحصة ديون في ذمة الغير

3. آثار الشخصية المعنوية للشركة:

إن اكتساب الشركة للشخصية المعنوية يرتب آثاراً قانونية غاية في الأهمية، وضعتها المادة 50 من القانون المدني إذ جاء فيها « : يتمتع الشخص الاعتباري بجميع الحقوق إلا ما كان منها ملازماً لصفة الإنسان و ذلك في الحدود التي يقرها القانون:

يكون لها خصوصاً:

- ذمة مالية
- أهلية في الحدود التي يقرها عقد إنشائها أو التي يقرها القانون
- موطن و هو المكان الذي يوجد فيه مركز إدارتها. الشركات التي يكون مركزها الرئيسي في الخارج و لها نشاط في الجزائر يعتبر مركزها في نظر القانون الداخلي في الجزائر .
- نائب يعبر عن إرادتها.

• حق التقاضي

4. إدارة الشركة

بهمنا في هذا الإطار معرفة كيفية تعيين القائم بالإدارة، ثم كيفية الإدارة

تعيين القائم بالإدارة تتميز هنا بين كون الشخص المعني للإدارة هو شريك في الشركة، أو شخص من الغير.

كيفية الإدارة إذا تعدد الشركاء المكلفون بالإدارة دون أن يعين اختصاص كل منهم، و دون أن ينص على عدم جواز تصرفاتهم بالانفراد، يجوز لكل واحد أن ينفرد بعمله في التصرف على أن يكون لكل واحد من باقي الشركاء الحق في الاعتراض على ذلك العمل قبل إنجازه و أن يكون الحق لأغلبية الشركاء المنتدبين أن يرفضوا هذا الاعتراض

أما إذا وقع الاتفاق على أن تكون قرارات الشركاء المنتدبين بالإجماع أو بالأغلبية، فالجوز الخروج على ذلك إال أن يكون الأمر عاجل يترتب على إغفاله خسارة جسيمة ال تعوض في هذا الإطار كلما وجب أن يؤخذ القرار بالأغلبية تعين الأخذ بالأغلبية العددية على حسب الأفراد ما لم يوجد نص يخالف ذلك يمنع الشركاء غير المديرين من الإدارة و لكن يجوز لهم أن يطلعوا بأنفسهم على 4دفاتر و وثائق الشركة، و يقع باطلا كل اتفاق يخالف ذلك.

5. انقضاء الشركة

تنقضي الشركة لعدة أسباب نذكر منها :

1.5. انقضاء الأجل المتفق عليه لحياة الشركة، أو انقضاء الغاية التي أنشئت من أجلها

2.5. هالك مال الشركة

3.5. موت أحد الشركاء أو الحجز عليه أو إعساره أو إفلاسه

4.5. انسحاب أحد الشركاء و اتفاق الشركاء على حل الشركة

5.5. طلب حل الشركة من القضاء

6. آثار انقضاء الشركة

إذا تحقق احد أسباب انقضاء الشركة، وجبت تصفيته في مرحلة أولى من أجل تسوية ديونه ، ثم قسمة ما زاد عن التصفية بين الشركاء.

1.6. تصفية الشركة

2.6. القسمة

7. قواعد عامة متعلقة بالشركات التجارية

- تمييز الشركات المدنية عن الشركات التجارية
- تصنيف الشركات التجارية